



إصدارات مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية
كلية العلوم الإسلامية - جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي - الجزائر

بحوث الملتقى الدولي الثامن
**جهود علماء الغرب الإسلامي
في تنزيل النص القرآني على الواقع**

بتاريخ: 22 و 21 ربيع الثاني 1444 هـ / الموافق ل 15 و 16 نوفمبر 2022



تنزيل الآيات القرآنية على الواقع عند الإمام عبد المنعم بن الفرس من خلال كتابه «أحكام القرآن»

أ / محمد الصالح غريسي

قسم أصول الدين - معهد العلوم الإسلامية - جامعة الوادي
ghrissi-mohamdsalah@univ-eloued.dz



الملخص

تتناول هذه المداخلة . الموسومة بـ تنزيل الآيات القرآنية على الواقع عند الإمام عبد المنعم بن الفرس من خلال كتابه أحكام القرآن . توظيف الآيات القرآنية في الإسقاط على الواقع. وقد استعمل ابن الفرس هذا المبدأ في كتابه أحكام القرآن وفق آليات عموم النص وإطلاقه ومفهومه، وظهر من خلال مسائل النوازل والمستجدات الفقهية والفتوى في مجالات الجهاد والأسرة والسياسة، وأيضا وظف الآيات القرآنية في الردود على مختلف الفرق الإسلامية في مجال العقيدة. وحاولت دراسة ذلك من خلال الخطة الآتية:

أولاً: ماهية تنزيل الآيات القرآنية على الواقع عند المفسرين

ثانياً: التعريف بابن الفرس وكتابه أحكام القرآن

ثالثاً: نماذج من تنزيل الآيات القرآنية على الواقع في كتابه أحكام القرآن
الكلمات المفتاحية: التنزيل؛ الواقع؛ أحكام القرآن؛ الآيات القرآنية.

مقدمة

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

لقد اهتم مفسرو الأندلس . وهم جزء من الغرب الإسلامي . بكتاب الله تعالى قراءة وإقراء وتفسيرا واستنباطا، ومن هؤلاء ابن عطية، ابن العربي، القرطبي، وأبو حيان وغيرهم. ومن خصائص المدرسة الأندلسية في التفسير: "الإصلاح الاجتماعي وذلك بربط تفسير الآيات بالواقع والمجتمع الذي يعيشون فيه فيشربون إلى الانحرافات السلوكية والعقائدية في مجتمعهم سواء كانت من العامة أو من بعض المنتسبين إلى العلم أو من الحكام فحاربوا البدع والمنكرات، وحذروا من المعتقدات الزائفة، والطرق الصوفية الضالة، والتمسوا علاجها من آيات القرآن الكريم فبينوه وشخصوا الداء ووصفوا الدواء"¹.

¹ - منهج المدرسة الأندلسية في التفسير، فهد بن عبد الرحمن الرومي، ص 68.

ومن المفسرين الذين ساهموا في توظيف النص القرآني وتنزيله على الواقع واستنباط حكم المستجدات الفقهية والنوازل والرد على الفرق الإسلامية المختلفة عقائدياً لأهل السنة الإمام عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم بن محمد الخزرجي الغرناطي، ويعرف بابن الفرس من خلال كتابه أحكام القرآن الذي فسر فيه آيات الأحكام فقط وسار فيه على الاتجاه الفقهي في التفسير.

ومشاركة مني في إثراء أعمال الملتقى الدولي الثامن في كلية العلوم الإسلامية بجامعة الوادي الموسوم بـ جهود علماء الغرب الإسلامي في تنزيل النص القرآني على الواقع اخترت أن تكون عنوان مداخلتي موسومة بـ: تنزيل الآيات القرآنية على الواقع عند الإمام عبد المنعم ابن الفرس من خلال كتابه أحكام القرآن. دراسة نماذج -

وتهدف هذه المداخلة إلى إبراز جهود الإمام ابن الفرس في توظيف الآيات القرآنية في الفتوى والنوازل والمستجدات الفقهية والسياسية، وفي الدفاع عن العقيدة الإسلامية. وأيضاً إبراز مدى عناية علماء الغرب الإسلامي بالإصلاح الاجتماعي انطلاقاً من الآيات والهدايات القرآنية.

ولتحقيق هذا الهدف والوصول إليه طرحت الإشكالية الآتية:

ما هي أبرز النماذج والمجالات التي وظف فيها الإمام ابن الفرس الآيات القرآنية في تنزيلها على الواقع؟ وما هي الآليات والقواعد التي استعملها في التنزيل؟

وللإجابة على الإشكالية السابقة قسمت المداخلة إلى:

أولاً: ماهية تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين

ثانياً: التعريف بالإمام ابن الفرس وكتابه

ثالثاً: أهم القواعد والآليات التي استعمل فيها ابن الفرس تنزيل الآيات على الواقع والأمثلة المختارة من خلال كتابه أحكام القرآن.

الدراسات السابقة: هناك عدة دراسات كثيرة تناولت كتاب أحكام القرآن لابن الفرس سواء من ناحية الفقه وأصوله أم من ناحية التفسير ومناهجه ومن ناحية الاستنباط.

أما الزاوية . وهي تنزيل الآيات على الواقع . التي عزمت على دراستها وإظهارها من خلال كتابه أحكام القرآن فلم أعثر على دراسة في ذلك بحسب بحثي وإطلاعي. فالموضوع بكر ولم يسبق إليه.

المنهج المتبع: إن المنهج الذي سلكته في الدراسة هو المنهج الاستقرائي القائم على تتبع المواضيع في كتاب أحكام القرآن؛ فقد قرأت الجزء الأول كاملاً قراءة فاحصة متأنية أما الجزء الثاني والثالث فقد قرأته قراءة سريعة مكثفياً بالملاحظة فقط. وبعد استخراج النماذج قسمتها بحسب مجالاتها إلى ثلاثة أقسام.

أولاً: ماهية تنزيل الآيات القرآنية على الواقع

اعتنى الباحثون المعاصرون المختصون في الدراسات القرآنية بإعطاء مفهوم لتنزيل الآيات القرآنية على الواقع، ومن أشهرهم في ذلك عبد العزيز بن عبد الرحمن الضامر إذ قال: "هو مقابلة الأحداث المعاصرة للمفسر بما يشابهها في كتاب الله تعالى، سواء كانت المقابلة تامة أو جزئية أو مخالفة لما عليه الآية"¹.

تعريف آخر: "إجراء حكم الآية على حادثة مستجدة من السنن الإلهية أو الأفعال والأحوال الإنسانية للفرد والجماعة، من ذي ملكة راسخة في التفسير والاستنباط"².

ثانياً: التعريف بالإمام ابن الفرس وكتابه أحكام القرآن:

1. التعريف بالإمام ابن الفرس:

نسبه وأسرته: هو عبدُ المنعم بن محمد بن عبد الرحيم بن محمد بن فَرْج بن خَلَف بن سَعِيد بن هِشَام الْخَزَرْجِيُّ، غرناطي، أبو محمد، ابنُ الفَرَس³.

مولده ونشأته: كان مولده سنة أربع وعشرين وخمس مئة، قاله أبو سليمان بن حَوْط الله وأبو القاسم بن فَرْقَد. وقال ابنه أبو يحيى عبد الرحمن وأبو محمد ابنُ القُرطبي عنه: إن مولده سنة خمس وعشرين، زاد أبو الربيع بن سالم: آخر السنة⁴. والأرجح الرواية الثانية فهي منقولة عن ابنه وتلميذه ابن القرطبي وأبو الربيع.

وكان من بيت علم وجلالة مُستبحراً في فنون المعارف على تفاريقها، متحققاً بها نافذاً فيها، ذكي القلب حافظاً للفقه حاضر الذكر له، متقدماً في علوم اللسان فصيح المنطق.

شيوخه: أخذ ابن الفرس العلم عن شيوخ كثير ومتنوعين مما أثر إيجاباً في تكوين شخصيته الموسوعية العلمية القوية. وقد فاق عددهم الخمسين شيخاً منهم⁵: جده وأبوه وتفقه به في الحديث وكتب أصول الدين وسمع أبا الوليد الدباغ وأبا الحسن بن هذيل وأخذ عنه القراءات وغيرهما وأجاز له جماعة منهم أبو الحسن بن مغيث وأبو القاسم بن بقي وأبو الحسن بن شريح وابن العربي وأبو الحجاج القضاعي والرشاطي وأبو المظفر

¹ - تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين، ص33، (المجلس الوطني للإعلام، الإمارات، 1428هـ/2008م)، ط1.

² - تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين بدلالة المفهوم، رقية بنت محمد العتيق، ص29، مجلة الجامعة الإسلامية، ملحق العدد: 183، الجزء الرابع عشر.

³ - الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ابن عبد الملك المراكشي، 46/3، (دار الغرب الإسلامي، تونس، 2012 م)، ط1، ت: إحسان عباس، وآخرون.

⁴ - نفس المصدر، 50/3.

⁵ - ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، 218/1، (دار الكتب العلمية، لبنان، 1424 هـ - 2003م)، ط1، ت: عبد المجيد خيالي.

الشيباني وأبو سعيد الجلي والإمام المازري.

تلاميذه: تفرغ ابن الفرس للتدريس والإقراء والرواية فتلقى عنه العلم خلق كثير منهم:

ابنه أبو يحيى عبد الرحمن وأبو أحمد جعفر بن أبي الحسين ابن زعرور وأبو إسحاق بن عبد الله بن قسوم، وأبو بكر: ابن عبد النور وابن عتيق اللاردي، وأبو جعفر: ابن زكريا بن مسعود وابن عبد المجيد الجيار، وأبى الحسن: ابن الجنان وابن القطان وابن قطرال وابن واجب وابن أبي محمد بن يحيى وأبو الحسين عبيد الله بن عاصم وأبو الربيع بن سالم وأبو سليمان بن حوط الله وأبو عبد الله التجيبي وابن عبد الحق التلمسي...¹

مؤلفاته: له مصنفات كثيرة ومختصرات نبيلة ونظم ونثر، وكل ذلك شاهدٌ بمتانة علمه وصحة إدراكه، ومن أجليها: مصنفه في "أحكام القرآن"، فإنه أجَلُّ ما أُلفَ في بابه، وهو الذي قال فيه الناقد أبو الربيع بن سالم: وهو كتاب حسن مفيد جمعه في ريعان الشيبان من طلبه وسنه، فللنشاط اللازم عن ذلك أثره في حسن ترتيبه وتهذيبه. وفرغ من تأليفه بمروسة عام ثلاثة وخمسين وخمس مئة، وله في الأينية مصنف نافع.²

وفاته: اضطرَّ في روايته قبل موته بيسير لاختلال أصابه صدر خمس وتسعين وخمس مئة، مع علة خدر طاولته فترك الأخذ عنه، إلى أن توفي على تلك الحال بغرناطة عند صلاة العصر من يوم الأحد لأربع خلون من جمادى الآخرة سنة سبع وتسعين وخمس مئة، ودُفن خارج باب البيرة، وشهد جنازته عالم لا يحصون كثرة، وكسر الناس نغشه وتقسّموه تبرّكا به.³

2. دراسة عن كتابه أحكام القرآن:

1. التعريف بالكتاب:

ألف هذا الكتاب أبو محمد عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم الخزرجي الغرناطي المعروف بـ"ابن الفرس" حيث جمع فيه الأحكام الشرعية المستنبطة من القرآن الكريم. وألم فيه بمذاهب الفقهاء، ورجح كثيرا مذهب إمامه مالك بن أنس رحمه الله.⁴

وقد ألفه في سن مبكرة من عمره، إذ فرغ من تأليفه وهو لم يتجاوز الثامنة والعشرين عاما. قال تلميذه أبو الربيع بن سالم الكلاعي عن كتابه: "وهو كتاب حسن مفيد جمعه في ريعان الشيبان من طلبه وسنه، فللنشاط اللازم عن ذلك أثره في حسن ترتيبه وتهذيبه".⁵

. سبب تأليفه له ولعه المبكر في معرفة الأحكام الشرعية واستنباطها من الكتاب العزيز.

¹ - الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ابن عبد الملك المراكشي، 47/3 - 48.

² - الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ابن عبد الملك المراكشي، 49/3. وينظر: سير أعلام النبلاء،

الذهبي، 364/21، والديباج المذهب ابن فرحون، 134/2.

³ - نفس المصدر، 50/3.

⁴ - تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد، 327/1.

⁵ - نفس المرجع، 327/1.

وأيضاً اطلاعاً على كتب الأحكام وعدم اقتناعه بوجود كتاب يشفي نهمة الباحث العالم¹.
وقد قال في ذلك:

"وإني لما تشوفت في عنفوان الطلب، ومبدأ التعلم إلى معرفة الأحكام الشرعية، تاقت النفس إلى هذه الطريقة، فنظرت في كتب أحكام القرآن المؤلفة في ذلك، فلم أجد فيها ما يشفي نهمة متعطش، ولا يقرعين طالب، لأنني وجدتها، قليلاً ما نبه فيها على مأخذ حكم من ألفاظ الكتاب إلا في اليسير الزر. وأجل من اشتغل بذلك أبو الحسن الكيا رحمه الله، فإنه سلك في ذلك الغرض المراد، لكنه ألم به إمام الطير يحسو الثماد. ولما رأيت الأمر كذلك عنيت بالبحث عن ذلك، وطلب المسائل التي تستند إلى شيء من أدلة الكتاب العزيز، فاجتمع من ذلك كثير. فرأيت أن أجمعها في كتاب ليسهل على الطالب معرفتها"².
وبين أنه لم يستقص الأحكام كلها بل ذكر ما هو واضح³. وقال في ذلك: "واقتصرت منها على ما هو أظهر تعلقاً، وأبين استنباطاً، ليكون مسباراً لغيرها ودليلاً على مأخذ سواها"⁴.

2.2 طريقة العرض التي سار عليها:

عرض ابن الفرس كتابه على الطريقة الآتية⁵:

1. ابتدأ كتابه بمقدمة بين فيها ما يجب على المفسر المجتهد الذي يريد تعرف أفعال المكلفين. فقال: "إنه لما كان كتاب الله تعالى الأصل لكل معلوم، وجب على من اتصف بصفات المجتهدين، وأراد تعرف أفعال المكلفين، أن يبدأ أولاً فيعرف المنسوخ منه من المحكم، فإذا عرف ذلك، أخذ في استنباط الأحكام منه"⁶.

ثم بين أسباب خلاف العلماء في المسألة الواحدة قائلا: "ولا شك أنه إذا أخذ ذلك علم من الأحكام ما تعارضت فيه أدلة الكتاب واحتمالاته، ووجد من السنة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعارض معنى الكتاب أيضاً فيجب أن ينظر في أقوى الأدلة، وأظهر الاحتمالات، فإذا سلك هذه السبيل أمكن أن يسدد ويوفق. وكثيراً ما يوجد من الأدلة والاحتمالات ما يكون أقوى عند قوم، وأضعف عند آخرين، وبحسب ذلك يقع اختلاف العلماء في المسألة الواحدة"⁷.

ثم ذكر سبب تأليفه للكتاب، وأعقب ذلك ببيان الفائدة من معرفة خلاف العلماء

¹ المرجع السابق، 327/1.

² - أحكام القرآن، ابن الفرس، 34/1، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م)، ط ١، ت: طه بن علي بوسريح.

³ - تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد، 328/1.

⁴ - أحكام القرآن، ابن الفرس، 34/1.

⁵ - تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد، 335/1 - 336.

⁶ - أحكام القرآن، ابن الفرس، 33/1.

⁷ - المصدر السابق، 33-34/1.

قائلا: "وما عرض من اختلاف لأهل العلم في شيء من ذلك ذكرته ليعرف الناظر في كتابي ما اتفق عليه من الأحكام، وما اختلف فيه، وهذه إحدى فوائد معرفة الخلاف. والفائدة العظمى في معرفته أن يعرف الإنسان منها أدلة الشرع واحتمالاته، فإن أهل العلم ما اختلفوا في شيء إلا عن أدلة تعارضت، واحتمالات تخالفت، فقوي عند أحدهم دليل واحتمال لم يقو عند الآخر. ولهذا كان الشافعي -رضي الله عنه- يقول بالقولين في السؤال عن مسألة واحدة في حال واحدة، ومالك -رضي الله تعالى عنه- وإن كان لم يقل مثل هذا، فكثيرا ما كان يقول قولاً في مسألة، ثم يقول قولاً آخر في المسألة بعينها، وكذلك أبو حنيفة وغيره من العلماء، فإذا انحصرك خلاف العلماء في مسألة علمت أن احتمالات الشريعة منحصرة لأنه لو كان هناك احتمال له قوة لقل به"¹.

2. ثم شرع في بيان الأحكام المستنبطة من القرآن فرتبها حسب ترتيب سور القرآن الكريم سورة سورة وبين في كل واحدة هل هي من المكي أو من المدني؟ وما فيها من أحكام وناسخ ومنسوخ.

3. وطريقته في عرض الأحكام أنه يذكر الآية التي فيها حكم أو أحكام فيبين ما يستنبط منها، ثم يذكر خلاف العلماء في أحكامها، وإن كان فيها ناسخ بينه مفصلاً، كما يبين سبب النزول إن كان لها سبب، وغير ذلك.

ثالثاً: أهم القواعد والآليات التي استعمل فيها ابن الفرس تنزيل الآيات على الواقع والأمثلة المختارة من خلال كتابه أحكام القرآن

استعمل الإمام ابن الفرس عدة آليات في التنزيل منها قاعدة المفهوم بنوعها مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة، وقواعد العموم وهي: الأصل أن تحمل ألفاظ القرآن وتراكيبه وجمله على العموم ما لم يرد دليل على التخصيص، وقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وما سنورده في الأمثلة يبين ويثبت ذلك، وقد استعمل ابن الفرس التنزيل في عدة قضايا ومجالات عقدية وفقهية وسياسية:

أولاً: في مجال تصحيح الاعتقاد والدفاع عن العقيدة والرد على الفرق الإسلامية كالمعتزلة والخوارج والمرجئة والقدرية والصوفية والتصوف:

من المقاصد الأصلية للقرآن الكريم "إصلاح الاعتقاد وتعليم العقد الصحيح، وهذا أعظم سبب لإصلاح الخلق، لأنه يزيل عن النفس عادة الإذعان لغير ما قام عليه الدليل، ويطهر القلب من الأوهام الناشئة عن الإشراك والدهرية وما بينهما"².

¹ - المصدر السابق، 34/1 - 35.

² - التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، 40/1، (الدار التونسية - تونس، ١٩٨٤ هـ).

ومن أهم خصائص التفاسير الأندلسية: "البعد عن التيارات المنحرفة وسلامتها من آراء الفرق المختلفة في العقيدة؛ فقد حاربت كثيرا آراء الرافضة والمعتزلة وشطحات الصوفية والإسرائيليات التي تنال من عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. ونتيجة لذلك فلم تظهر تفسير في الأندلس للشيعنة أو المعتزلة وغيرهم من الفرق كما ظهر في الشرق"¹.

بالرغم من أن موضوع الكتاب في أحكام القرآن التشريعية الفرعية إلا أننا وجدنا "ابن الفرس يستغل مناسبات آيات الأحكام في الدفاع عن مذهب أهل السنة والجماعة والرد على الفرق المخالفة لهم من المعتزلة، والمرجئة، والجبرية، والشيعنة، والخوارج وغيرهم"².

وفيما يلي بعض النماذج التي توضح ذلك:

1. قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا... ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: 31].

قال ابن الفرس: "وفي هذه الآية عندي رد على المنجمين والكهان، ومن يدعي معرفة شيء من الغيب؛ لأن الملائكة إذا لم تعلم إلا ما علمها الله تعالى فالأدميون آخرون، وبهذا يبطل قول الإسلاميين من المنجمين الذين يقولون لا خالق إلا الله عز وجل، وإنما النجوم دلالات على الغيوب وعادات أجراها الله تعالى كما أجرى الغيوم والسحب الثقيلة دلالة على الأمطار..."³.

2. قوله تعالى في صفة المنافقين وإظهارهم الإيمان مع إسرارهم على الكفر: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مِنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 8].

قال ابن الفرس: "وفي هذه الآية رد على غلاة المرجئة. قال بعض المفسرين: وهم الكرامية، في قولهم: إن مهر الشهادتين بلسانه يدخل الجنة وإن لم يعتقد ذلك بقلبه تعلقاً منهم بقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق حديث مالك بن الدخشم: «لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله فيدخل النار [وأني رسول الله]» وبغير ذلك من ظواهر الأخبار، لأنه تعالى قد نفى الإيمان عن المنافقين بقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 8]⁴.

3. قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: 47].

قال ابن الفرس: "وهذه الآية مما يحتج به المعتزلة في إبطال الشفاعة بقوله تعالى بعدها: ﴿وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ﴾ وبقوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ مِنْ شَافِعِينَ﴾ ونحو ذلك، ولا حجة

¹ - منبر المدرسة الأندلسية في التفسير، صفاته وخصائصه، فهد بن عبد الرحمن الرومي، ص 66.

² - تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد، 355/1.

³ - أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم، 53/1، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 1427 هـ -

2006 م)، الطبعة الأولى، ت: طه بن علي بوسريح.

⁴ - أحكام القرآن، 40/1.

في الآية لأنها محتملة أن تكون في الكافرين خاصة، وحقق هذا الاحتمال وصححه حتى لا يجوز غيره متواتر الأحاديث في مسلم والبخاري وغيرهما بالشفاعة في المؤمنين¹.

4. قوله تعالى: ﴿فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم﴾ [البقرة: 22].

قال ابن الفرس: "اختلف في الرزق ما هو؟ فذهب الأكثر إلى أنه ما يصح الانتفاع به. وذهبت المعتزلة إلى أنه ما يصح تملكه، وليس الحرام عندهم برزق، وإن عاش الإنسان منه طول دهره. واحتج بعض الناس بهذه الآية على إبطال قولهم لأن الله تعالى أوقع اسم الرزق فيها على ما يخرج من الثمرات قبل التملك لها، أي أخرج منها ما يصلح أن يكون رزقاً لكم، وكذلك احتج على إبطال ذلك بعضهم أيضاً بقوله تعالى بعد هذا ﴿كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل﴾ [البقرة: 25]².

5. وأيضاً عند تفسير قوله تعالى: ﴿فاتقوا النار التي وقودها النار والحجارة أعدت للكافرين﴾ [البقرة: 24]. قال عبد المنعم: "في هذا دليل صحيح أن النار مخلوقة بعد، ورد على من قال إنها لم تخلق حتى الآن، وهو قول بعض المعتزلة، سقط فيه مندر بن سعيد. وكذلك قوله تعالى في الجنة في موضع آخر: ﴿أعدت للمتقين﴾ [آل عمران: 133] دليل على أن الجنة مخلوقة الآن خلافاً لمن قال فيها مثل قوله في النار"³.

6. قوله تعالى: ﴿إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾ [النساء: 29].

قال ابن الفرس: "أباح الله تعالى في هذه الآية التجارات وهي اسم واقع على عقود المعاوضات المقصود بها طلب الأرباح ويؤخذ منه جواز طلب القوت بها. وفي هذا دليل على فساد قول من ينكر طلب الأقوات بالصناعات والتجارات من المتصوفة الجهلة؛ لأن الله تعالى حرم أكل الأموال بالباطل وأحلها بالتجارة وفي إحلاله تعالى ذلك إباحة أن يشتري الإنسان سلعة من آخر بدرهم وهي تساوي مائة"⁴.

ثانياً: في مجال الفقه والنوازل الفقهية:

1. قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه﴾ [البقرة: 114].

قال ابن الفرس: "وهذه الآية وإن كانت خرجت على ذكر مسجد مخصوص، فإنها تعم جميع المساجد على مشهور القول في هذا. قال بعضهم: وكذلك من خرب مدينة الإسلام

¹ - أحكام القرآن، 66/1.

² - أحكام القرآن، 41/1.

³ - أحكام القرآن، 43/1.

⁴ - أحكام القرآن، 157/2، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م)، ط 1، ت: منجية بنت

الهادي النفري السوايحي.

لأنها مساجد، وإن لم تكن موقوفة إذ الأرض كلها مسجد. ومما يتعلق بهذا، مسألة وقعت قديماً في المؤذن يؤذن في الأسحار، ويتهل بالدعاء ويردده إلى أن يصبح فشكاه الجيران وأرادوا قطعه، فاختلف الشيوخ فيها، ويمكن أن يحتج لترك المنع من ذلك بقوله تعالى في هذه الآية: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ الآية. وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ [البقرة: 114]. ويدل على أن للمسلمين إخراجهم منها إذا دخلوها ولولا ذلك ما كانوا خائفين بدخولها، ويدل على أيضاً قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: 17] وعمارتها تكون ببنائها وإصلاحها أو حضورها ولزومها¹.

2. قوله تعالى: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [النساء: 35].

من الأئمة الذين نبذوا التقليد والتعصب للمذاهب الفقهية الإمام ابن الفرس، ومن خلال كتابه أحكام القرآن في مناقشته لمسألة فقهية يتعجب الإمام من أهل الأندلس وما آل إليه أمرهم في الاقتداء بمذهب الإمام مالك فقال ابن الفرس: "واختلف المتأخرون من أشياخنا في جعل الأمانة بين الزوجين، فقالت طائفة منهم: بإجازة ذلك ولم تر بعث الحكمين. قالت: لأنه أمر لم يحكم به من كان قبلنا من أئمة العدل ولكن تخرج المرأة إلى دار الأمين أو يسكن أمين معها. وقد ذكر مثل هذا ابن سحنون عن أبيه من قول مالك في النصرانية الحاضنة إذا خيف منها أن تضم إلى ناس من المسلمين، وأنكرت طائفة هذا وقالوا: القول بالحكمين مما لا يجوز الحكم بغيره؛ لأن الله تعالى حكم به، وأصحاب النبي ﷺ، وهلم جرا، وقد بعث عمر بن الخطاب حكمين، وفعل ذلك علي ابن أبي طالب. وآية التحكيم محكمة لا خلاف في ذلك، وبذلك قال ابن لبابة. وقال ابن القطان: لا يقضي بإسكان أمانة معهما، يتعرف بها الضرر وليس ذلك في كتاب ولا سنة، وأعجب من أهل بلادنا في هذه المسألة وشبهها يقلدون مالكا في العظام، وإن لم يستند فيها إلى نص ويخالفونه في الدقائق، وإن استند فيها إلى نص ولم يقنعوا بخلاف مالك في هذه المألة حتى خالفوا فيها ما أمر الله تعالى به"².

ثالثاً: في قضايا الجهاد وإقامة الحدود وأمور السياسة:

1. قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: 256].

قال ابن الفرس: "وأما أهل الكتاب فباتفاق أنهم داخلون في الآية على هذا [القول]، بل التأويل لأنه لا خلاف في وجوب قبول الجزية منهم، إلا أني رأيت بعض أشياخ [أهل] زماننا يقول: الإمام مخير في أخذ الجزية من اليهود والنصارى إذا بذلوا ورضوا بالذمة فالإمام

¹ - أحكام القرآن، 96/1.

² - أحكام القرآن، 185/2.

مخير على قوله ألا يقبلها. ولا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف حكاه عن بعض أشياخه. ومما احتج به هذا القائل حديث النبي ﷺ عن عيسى ابن مريم -عليه السلام- أنه ينزل فيكسر الصليب ويضع الجزية قال: وهو لا يأتي إلا بشريعة محمد -عليه السلام-، فلولا أنه في شريعة محمد -عليه السلام- أن الإمام مخير لما جازله ألا يقبلها ولو كان قبولها منهم واجباً إذا بذلوا لما جازله أن يضعها، ولا يأخذها منهم. وهذا قول غريب لا يتجه إلا على القول الأول إن الآية منسوخة. وأما الاحتجاج بالحديث فيضعف لاحتمال أن قوله «يضع الجزية» أن يريد وضعها عليهم حتى لا يبقى منهم أحد إلا تحت الجزية. ويحتمل أن يريد ويسقطها ولا يرضى منهم إلا بالإسلام. وحكى ابن حزم الإجماع على أنه تحرم دماؤهم إذا بذلوا الجزية، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29] وكان النبي ﷺ إذا بعث إلى قتالهم، أمر أن يدعوا إلى الإسلام فإن أجابوا، وإلا دعوا إلى الجزية، فإن أجابوا وإلا فالسيف. والمجوس مثلهم لأنه ﷺ قال: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب» وهم أهل كتاب على قول، فلا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية باتفاق على ذلك القول¹.

2. قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: 256].

"ابن الفرس كان محيطاً بقضايا الأندلس عموماً، ويظهر ذلك من خلال إشارته للظروف السياسية التي مرت بها البلاد في مؤلفه أحكام القرآن، حيث يذكر لنا فتوى والده بعدم جواز تمكين المكرهين على الإسلام من الرجوع عنه، إبان الفتنة التي وقعت بالأندلس سنة 539هـ خلال ضعف حكم المرابطين"².

ومن الأمثلة على ذلك قوله: "قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: 256] لفظه لفظ الخبر ومعناه النبي، فإن أكره أحد ممن ذكرنا أنه لا يكره على الإسلام فهل ينعقد إسلامه ولا يكون عنه رجوع أم لا؟ ففيه في المذهب قولان، والشافعي يقول لا يصح إسلامه، وأبو حنيفة يقول يصح ويحكم به. والخلاف في المسألة مبني على أن النبي هل يدل على فساد المنهني عنه أم لا؟ فإذا قلنا إنه يدل على الفساد فليس إسلامهم بإسلام، وإذا لم يكن كذلك فكأنهم لم يسلموا فلهم الرجوع إلى ما كانوا عليه، وإن قلنا إنه يدل على الصحة كما قال بعضهم، فالإسلام منعقد تام، فإن رجع عنه قتل، وإن قلنا إنه لا يدل لا على فساد، ولا على صحة كما يذهب إليه المحققون من الأصوليين، فليس في الآية على شيء من ذلك دليل.

وقد وقعت هذه المسألة في زمن الفتنة عندنا بالأندلس، وقد كتب إلى أبي -رضي الله

¹ - أحكام القرآن، 383/1 - 384.

² . أثر القواعد الأصولية اللغوية في الاستنباطات الفقهية من خلال كتاب أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي، أحمد ظريف، ص14.

عنه-بعض ولاية الكور فأجابه بأنهم لا يمكنون من الرجوع عن الإسلام. وقال ابن عباس وغيره: إنما نزلت هذه الآية في قوم من الأوس والخزرج كانت المرأة منهم إذا كانت مقلاتاً لا يعيش لها ولد تجعل على نفسها إن جاءت بولد أن تهوده، فكان من بني النضير جماعة على هذا النحو، فلما أجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير قالت الأنصار: كيف نصنع بأبنائنا إذ فعلنا ما فعلنا ونحن نرى أن دينهم أفضل مما نحن عليه. وأما إذا جاء [الله] بالإسلام فنكرهم عليه فنزلت: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ الآية. وبهذا قال الشعبي ومجاهد: إلا أنه قال كان سبب كونهم في بني النضير الاسترضاع¹.

3. وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة:33].

قال ابن الفرس: "وقد استدل جماعة فقهاء قرطبة في أيام هشام بن عبد الحكم وحاجبه المنصور بن أبي عامر حين كشف عن عبد الملك بن منذر بن سعيد البلوطي القاضي صاحب الرد وجماعة سواه فيما أرادوه من خلع هشام وقتل محمد بن أبي عامر والاستبدال من هشام بابن عمه عبد الرحمن بن عبد الله، ووجه بذلك كتاباً لعبد الملك بن منذر إلى بعض من واعده على ذلك فأحضره المنصور وأحضر الكتاب بحضرة فقهاء قرطبة وقاضها ابن زرب، فاعترف عبد الملك وأنه أراد أن يفعل فاستفتى فيه فكلهم أفتى بقتله واحتج بالآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: 33] الآية، إلا أبا عمر ابن المكوي، فقال: لا أرى قتله لأنه رجل هم بالمعصية ولم يفعلها ولا جرد سيّفاً ولا أخاف سبيلاً مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أقيلوا ذي الهيثبات عثراتهم»، فأخذ هشام بفتوى غيره من الفقهاء، فقتل عبد الملك وابن عمه عبد الرحمن بن عبد الله بن الناصر لدين الله².

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبفضله تنزل البركات والرحمات، في ختام هذه المداخلة المتواضعة سأحاول للملحة أفكارها وفقراتها على شكل النتائج الآتية:

1. يعتبر موضوع تنزيل الآيات القرآنية على الواقع عند المفسرين من الدراسات القرآنية الحديثة من حيث نظيرها والقديمة من حيث تطبيقها.

2. يعتبر الإمام عبد المنعم بن الفرس من أئمة التفسير في الغرب الإسلامي. الأندلس. وكتابه في أحكام القرآن من أهم وأفضل الكتب المؤلفة في التفسير الفقهي على مذهب المالكية.

¹. أحكام القرآن، 1/ 384 - 385.

² - أحكام القرآن، 2/ 408 - 409.

3. استعمل ابن الفرس التنزيل في عدة مجالات خاصة في مجال الرد على الفرق الضالة، ومجال الجهاد والحياة السياسية في الأندلس.

4. منهجه في التنزيل يعتمد على قواعد العموم ودلالات المفهوم.

وأوصي الباحثين بمزيد العناية بهذا الموضوع وتوسيعه على كل أئمة التفسير في الأندلس كابن عطية، وأبي حيان وغيرهما.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- أثر القواعد الأصولية اللغوية في الاستنباطات الفقهية من خلال كتاب أحكام القرآن لابن الفرس الأندلسي، أحمد ظريف.
- أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 1427 هـ - 2006 م)، الطبعة: الأولى، ت 1: طه بن علي بوسريج.
- أحكام القرآن، عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 1427 هـ - 2006 م)، ط 1، ت 2: منجية بنت الهادي النفري السوايحي.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (الدار التونسية. تونس، 1984 هـ).
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، دار التراث، القاهرة، دت، دط، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدى أبو النور.
- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ابن عبد الملك المراكشي، (دار الغرب الإسلامي، تونس، 2012 م)، ط 1، ت: إحسان عباس، وآخران.
- تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1431 هـ/2010 م، ط 1.
- تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين بدلالة المفهوم، رقية بنت محمد العتيق، مجلة الجامعة الإسلامية، ملحق العدد: 183، الجزء الرابع عشر.
- تنزيل الآيات على الواقع عند المفسرين، عبد العزيز بن عبد الرحمان الضامر، (المجلس الوطني للإعلام، الإمارات، 1428 هـ/2008 م)، ط 1.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ - 1985 م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط تقديم: بشار عواد معروف.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، (دار الكتب العلمية، لبنان، 1424 هـ - 2003 م)، ط 1، ت: عبد المجيد خيالي.
- منهج المدرسة الأندلسية في التفسير، صفاته وخصائصه، فهد بن عبد الرحمان الرومي، مكتبة التوبة، الرياض/السعودية، 1417 هـ. 1997 م، ط 1.